المبحث الثالث
الحث على الإنفاق

وقفنا في المبحث السابق على أثر الزكاة في الحث على الاستثمار، ونعمل في هذا المبحث، بمشيئة الله، على دراسة أثر الزكاة في الحث على وجه آخر من أوجه الإنفاق، وهو الإنفاق الاستهلاكي، وفي سبيل ذلك نقوم بدراسة مفهوم الإنفاق لغة واصطلاحًا، وأثر الإنفاق على مستوى النشاط الاقتصادي، ثم نعمل على دراسة دور الزكاة في الحث على الإنفاق، وذلك في ثلاثة مطالب، هي كما يلي:

- المطلب الأول: الإنفاق لغة واصطلاحًا.
- المطلب الثاني: أثر الإنفاق على مستوى النشاط الاقتصادي.
- المطلب الثالث: أثر الزكاة في زيادة الإنفاق.

المطلب الأول
الإنفاق لغة واصطلاحًا

١. النفقة في اللغة: من نفق. ونفق نفد وفنى أو قل، ورجل منافق كثير النفقة، وأنفق افتقر وماله أنفده[١]. لقوله تعالى: ﴿إِذاً لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الإِنْفَاقِ﴾[٢] أي خشية الفناء والنفاد، وأنفق الدراهم من النفقة، والنفقة اسم من الإنفاق وما تنفقه من دراهم وما نحوها، وأنفق المال صرفه في الحاجة، وفي التنزيل: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾[٣] أي أنفقوا في سبيل الله وأطعموا وتصدقوا[٤]. وفي قوله تعالى: ﴿لاَ يَسْتَوِي مِنكُمْ مَّنْ أَنفَقَ قَبْلَ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُوْلَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِن بَعْدُ وقاتلوا، وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾[٥] الإنفاق هو السخاء، وفيه تحقيق

---

(١) الفيروز أبادي: القاموس المحيط. مرجع سابق، المجلد الثالث. ص١٨٦. مادة نفق.

(٢) سورة الإسراء: من الآية رقم ١٠٠.

(٣) سورة يس: من الآية رقم ٤٧.

(٤) ابن منظور: لسان العرب. مرجع سابق. المجلد الثاني عشر. ص١٣٥-١٣٦.

(٥) سورة الحديد: الآية رقم ١٠

لمنافع الناس بإصلاح أموالهم، «وإقامة الدين والدنيا التي يحتاج إليه الدين»[1] ونافق في الدين، ستر كفره وأظهر إيمانه[2].

٢. **في الإصطلاح**: إن الإنفاق في سبيل الله هو البديل الذي يقي من العذاب الأليم، الذي يتوعد به الله المكتنز، ومنه قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾[3]. يقول القرطبي: «والكانز عصبي من جهتين، وهما منع الزكاة، وحبس المال، أما قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ ظاهر الآية تعليق الوعيد على من كنز ولم ينفق في سبيل الله[4].

ذلك أن عدم الإكتناز والإنفاق وجهان لعملة واحدة، وبعبارة أخرى كلاهما لفظ، والآخر معنى له، فعدم الإكتناز يعني حتمية الإنفاق، وكذلك حتمية الإنفاق تعني عدم الإكتناز[5]، والإنفاق الذي يأمر به الإسلام هو في سبيل الله، وكل إنفاق في غير معصية، على الاستهلاك وعلى الاستثمار هو إنفاق في سبيل الله[6]. أما الإنفاق، في غير سبيل الله، فهو مضيعة للمال، حيث يذهب في سبل غير مشروعة[7].

٣. **الإنفاق في القرآن الكريم**: إذا قرأنا القرآن، وجدنا أن الآيات التي تحث على الإنفاق تبلغ خمسًا وسبعين آية، بينما الآيات التي تحث على الصلاة سبعون آية، أما الآيات الحاثة على الزكاة فهي اثنتان وثلاثون آية فقط. ومن الآيات الحاثة على الإنفاق، هناك آيات تسع ورد فيها الإنفاق أمرًا، أي بصيغة فعل الأمر (أنفقوا) ونحن نعلم أن أوامر القرآن فريضة كالصلاة، والحج، والشهادتين[8]. ومنها قوله تعالى: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا

---

(١) ابن تيمية: السياسة الشرعية، مرجع سابق، ص٧٢-٧٤.

(٢) الفيروز أبادي: القاموس المحيط، المرجع السابق، المجلد الثالث، ص١٨٦.

(٣) سورة التوبة: من الآية رقم ٣٤.

(٤) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ص٢٩٦٧..

(٥) عبد العزيز: رأس المال في المذهب الاقتصادي للإسلام، مرجع سابق، ص١٨٥.

(٦) متولي وشحاتة: اقتصاديات النقود، مرجع سابق، ص٢٨.

(٧) بابللي: المال في الإسلام، مرجع سابق، ص٦٩..

(٨) منقي (محمد فريز): النظام الاقتصادي القرآني (دار قتيبة، دمشق، سنة ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م، ط١) ص١٥٩.

لَهُم أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾[1]. وقد قرن الله تعالى بين الإيمان والإنفاق مرتين في آية واحدة، وفي ذلك دليل أكيد على ما في تنفيذ هذا الأمر من تعبير عملي عن الإيمان، وخير كبير لا يعلمه إلا الخالق وحده. ولذا وجب امتثال المسلم لأمره تعالى.

قيل في تفسير الآية: أي جعلكم خلفاء في التصرف فيه من غير أن تملكون حقيقة، فإن المال مال الله، والعباد خلفاء الله في أمواله، فعليهم أن يصرفوه فيما يرضيه. وقيل جعلكم خلفاء من كان قبلكم ممن ترثونه، وسينتقل إلى غيركم ممن يرثكم، فلا تبخلوا به[2].

كما قد قرر الزمخشري في تفسير هذه الآية أن المال مال الله، وأن مكان الإنسان فيه هو مكان المستخلف لا مكان المالك. وهذا أمر أو تكليف لهذا المستخلف بالإنفاق منه. إذا قال: «إن الأموال التي هي بأيديكم هي أموال الله بخلقه وإنشائه لها، فليست هي بأموالكم في الحقيقة، وما أنتم إلا بمنزلة الوكلاء والنواب، فأنفقوا منها في حقوق الله، وليهُن عليكم الإنفاق كما يهون على الرجل أن ينفق من مال غيره إذا أذن له فيه»[3].

أما الفخر الرازي فقد بيّن في تفسيره أن هذا الوضع هو وضع الخازن. وذلك في قوله: «إن الأغنياء خزّان الله، لأن الأموال التي في أيديهم أموال الله، ولولا أن الله تعالى ألقاها في أيديهم لما ملكوا منها حبة، فليس بمستبعد أن يقول المالك لخازنه، اصرف طائفة مما في تلك الخزانة إلى المحتاجين من عبادي»[4].

بما أن الله جعل هذا المال للجماعة، وجعل الأفراد مستخلفين فيه، فكل منهم وكيل الجماعة أو نائبها فيما معه[5]. فلا يقتصر الأمر بالإنفاق على الأغنياء، فحسب، وإنما هو فرض على الغني والفقير لقوله تعالى: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ مَا آتَاهَا

---

(١) سورة الحديد. الآية رقم ٧.

(٢) ابن الهمام: فتح القدير، مرجع سابق، المجلد الخامس، ص١٦٧.

(٣) الزمخشري: الكشاف عن حقائق التنزيل ودقائق التأويل، مرجع سابق. تفسير سورة الحديد.

(٤) الفخر الرازي: التفسير الكبير المسمى مفاتيح الغيب، مرجع سابق، المجلد الرابع. ص٤٥٨.

(٥) الحوني: الثروة في ظل الإسلام، مرجع سابق، ص١٤٠.

سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾[1]. فكل مكلف بالإنفاق في حدود ما استخلف فيه من أموال المسلمين، طالما كان إنفاقه في السبل التي شرعها الله لعباده، فالدعوة إلى الإنفاق في سبيل الله لا حدود لها، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وعَلانِيَةً﴾[2].

تختلف فريضة الإنفاق في الإسلام عن فريضة الزكاة لقول الحق سبحانه وتعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ والكِتَابِ والنَّبِيِّينَ وآتِي المَال على حُبِّهِ ذوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَبِيلِ وَالسَائِلِينَ وَفِي الرِقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاَةَ وَآتَى الزَّكَاةَ﴾[3]. فصلت هذه الآية بين الإنفاق والزكاة بالصلاة، كما أن النص على الإنفاق والزكاة كل على حدة في آية واحدة، دليل قاطع بأن كليهما يختلف عن الآخر، وإنهما فريضتان مختلفتان[4].

يؤيد سيد قطب في تفسيره للآية: «فما يشير إلى أن الإنفاق في تلك الوجوه ليس بديلاً عن الزكاة وليست الزكاة بديلاً عنه، وإنما الزكاة عبادة مفروضة والإنفاق تطوع طليق، والبرّ لا يتم إلا بهذه وتلك، وكلتاهما من مقومات الإسلام، وما كان القرآن ليذكر الزكاة منفردة بعد الإنفاق، وهي فريضة خاصة، ولا يسقطها الإنفاق، ولا تغني هي عن الإنفاق»[5].

٤ـ الإنفاق في السنة: يؤكد فريضة الإنفاق أيضًا ما جاء في السنة النبوية الشريفة. حيث نجد الأحاديث النبوية الشريفة تحث على الإنفاق. فكل فقير هناك من هو أفقر منه، وقد فسّر الرسول ﷺ ذلك في قوله: «على كل مسلم صدقة، فإن لم يجد فيعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق، فإن لم يستطع فيعين ذا الحاجة الملهوف، فإن لم يفعل فيأمر بالخير، فإن لم يفعل فيمسك عن الشر فإنه له صدقة»[6]. كذلك قال:

---

(١) سورة الطلاق: الآية رقم ٧.

(٢) سورة إبراهيم: من الآية رقم ٣١.

(٣) سورة البقرة: من الآية رقم ١٧٧.

(٤) الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية. مرجع سابق. المجلد الخامس. ص١٢١-١٢٢.

(٥) قطب (سيد) في ظلال القرآن (دار الشروق، بيروت، سنة١٩٧٨م) المجلد الأول. ص١٦١.

(٦) لأحمد في مسنده وللبخاري ومسلم وللنسائي كلهم عن أبي موسى. حديث صحيح. في السيوطي: الجامع الصغير. مرجع سابق. المجلد الثاني. ص١٥٩. حديث رقم ٥٤٦٤.

«سبق درهم مائة ألف درهم: رجل له درهمان أخذ أحدهما فتصدق به، ورجل له مال كثير فأخذ من عرضه مائة ألف فتصدق بها»[1]. وليس المهم أن يكون الإنفاق مالاً. كما أكد ذلك قوله ﷺ: «خير الناس مؤمن فقير يعطي جهده»[2].

يبين ذلك أحد ضوابط الإنفاق في الإسلام، التي تعبر عن العدل الإلهي، حيث يتناسب الجزاء ومقدار التضحية، فالإنفاق في سبيل الله، وإن كان قليلاً، فهو امتثال لأمره تعالى الذي ضاعف الحسنة عشرة أمثالها. ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾[3].

تؤكد هذه النصوص أن الإنفاق في سبيل الله، فريضة أخرى غير فريضة الزكاة، إذ بينما لا تفرض الزكاة إلا بشروط خاصة، أهمها توافر النصاب، نجد أن الرسول ﷺ جعل الإنفاق في سبيل الله فرض على الأغنياء والفقراء سواء بسواء.

المطلب الثاني
أثر الإنفاق على مستوى النشاط الاقتصادي

وقفنا في المبحث السابق على دور الإنفاق الاستثماري الهام، والمؤثر في مستوى النشاط الاقتصادي، من خلال ما يوفره من استثمارات ترفع من الكفاية الإنتاجية للاقتصاد ككل، إلا أن الاستثمار وحده لا يضمن تحقيق التنمية المنشودة، إذا لم يجد السوق المناسبة لاستهلاك منتجات هذا الاستثمار، وهو الدور الذي يضطلع به الإنفاق الاستهلاكي، والذي يعتبر دورًا تكميليًا لدور الاستثمار، حتى نضمن للاقتصاد تحقيق مستوى التنمية المنشود، دون التعرض للانتكاسات والهزات الاقتصادية.

تعتبر العلاقة بين كل من الاستثمار والإنفاق علاقة تبادلية، ذلك أن انخفاض مستوى الإنفاق وما يعنيه ذلك من محدودية السوق، يكون له أثره على توقعات أصحاب رؤوس الأموال، وعدم إقبالهم على القيام بالاستثمارات.

---

(١) للنسائي عن أبي ذر. للنسائي ولابن حبان في صحيحه، للحاكم في مستدركه. كلهم عن أبي هريرة. حديث صحيح. في السيوطي: الجامع الصغير. مرجع سابق، المجلد الثاني، ص٤٤. حديث رقم ٤٦٥٠.

(٢) للديلمي في مسند الفردوس عن ابن عمر. حديث حسن. في السيوطي: الجامع الصغير. مرجع سابق، المجلد الأول، ص٦٢٣. حديث رقم ٤٠٤٣.

(٣) سورة الأنعام: من الآية رقم ١٦٠